

## قانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٥٤

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٤٢ بفرض رسم إضافي للأعمال الخيرية

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى الاعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٤٢ بفرض رسم إضافي للأعمال الخيرية المعدل بالمرسوم بقانون رقم ٢٤٨ لسنة ١٩٥٢ والقانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ بفرض ضريبة على المسارح وغيرها من محال الفرجة والملاهي، المعدل بالقانون رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٥٣ والقانون رقم ٥٨٠ لسنة ١٩٥٣ ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

## أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يستبدل بالمادة الأولى من القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٤٢ المشار إليه النص الآتي :

"مادة ١ - يفرض رسم إضافي يخصص للأعمال الخيرية قدره خمسة مليات على كل دخول أو أجرة مكان في المسارح وغيرها من محال الفرجة والملاهي الخاضعة للقانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ المشار إليه - متى زادت أجرة الدخول أو المكان على خمسة وعشرين مليا .

ويفرض زيادة على الرسم السابق بالنسبة إلى دور السينما المقترنة من المحال المذكورة في الفقرة السابقة رسم قدره خمسة مليات أخرى تخصص لتشجيع صناعة السينما وإعدادها وتقديم الأفلام التي تعلق بالزواجر الاجتماعية

مادة ١١ - تلتزم المصالح الحكومية والجهات الخاضعة للاحتفاظ للتطوعين من موظفيها بوظائفهم وجميع حقوقهم في الترقيات والملاوات، أثناء مدة خدمتهم العاملة بالقوات الجوية .

مادة ١٢ - يشترط لترقية الطيارين بالاحتياط إلى الرتب الأعلى ما يأتي :

(أ) اقتضاء المدد التالية على الأقل

سنتين في رتبة جاويش ، للترقية إلى رتبة باشجاويش

ثلاث سنوات في رتبة باشجاويش ، للترقية إلى رتبة صول

خمس سنوات في رتبة صول ، للترقية إلى رتبة طيار ثان

ثلاث سنوات في رتبة طيار ثان ، للترقية إلى رتبة طيار أول

ثلاث سنوات في رتبة طيار أول ، للترقية إلى رتبة قائد سرب

أربع سنوات في رتبة قائد سرب ، للترقية إلى رتبة قائد أمتراب

(ب) اجتياز امتحان الترقى الذي يصدر بتنظيمه قرار من رئيس هيئة

أركان حرب القوات الجوية .

مادة ١٣ - على وزير الحربية تنفيذ هذا القانون ، وله إصدار

القرارات اللازمة لتنفيذه، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

مدر بقصر الجمهورية في ٢٨ جمادى الثانية سنة ١٣٧٣ ( ٤ مارس سنة ١٩٥٤ )

محمد نجيب لواء ( أ. ح )

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشي ( أ. ح )

وزير الحربية

فائد جناح ؛ عبد اللطيف محمود البندادي

## قانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٥٤

بتعديل ميزانية القسم ٩ وزارة المعارف العمومية الفرع ٩  
(مصلحة الآثار) للسنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير  
سنة ١٩٥٣

وعلى الاعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣

وعلى القانون رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٥٣ بشأن تنظيم مصلحة الآثار

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقاً لقرار مجلس  
الوزراء

## اصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تعديل ميزانية قسم ٩ (وزارة المعارف العمومية) فرع ٩  
(مصلحة الآثار) للسنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ على النحو الآتي :

تنشأ في الباب ١ ( ماهيات وأجور مرتبات ) وظيفة بدرجة مدير عام  
( ب ) بمربوط ثابت قدره ١٢٠٠ ج تخصص لوكيل المصلحة وتؤخذ  
تكاليفها من وفور الباب نفسه .

وتندرج درجات ادارة حفظ الآثار العربية في درجات المصلحة وتنشأ  
الادارة الهندسية التي تضم الدرجات الفنية التي كانت بادارة حفظ الآثار  
العربية .

وتقسم الادارة العامة والتفتيش والحفاظ الى ادارتين هما الادارة العامة  
وادار التفتيش العامة والحفاظ ولكل درجاتها الخاصة .

وتخفض درجة مدير عام ب المخصصة لرئيس أمناء المتحف المصري  
الى درجة أولى مجرد خلوها من شغلها .

ويقض الرسم في الحالتين على كل شخص فيما يتعلق بالذكاك التي تعطى  
حق الدخول لأكثر من شخص واحد. بغض النظر عن عددهم - أما فيما  
يتعلق بالبنواتر والألواح فيقضى الرسم على كل متفرج على أساس  
أقصى عدد مقرر لها ويؤدى الرسم مع الضريبة المفروضة بالقانون  
رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ المشار إليه وبالشروط التي يحصل بها ، وتضاف  
حصيلته إلى إيرادات الدولة .

مادة ٢ - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به  
بعد شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

مدر بقصر الجمهورية في ٢٨ جمادى الثانية سنة ١٣٧٣ (٤ مارس سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء ( أ . ح )

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشى ( أ . ح )

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المواصلات  
( قائد جناح ) جمال سالم

نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية  
عبد الحليل ابراهيم العمري

وزير العدل وشئون رياضة الجمهورية وزير الصحة العمومية  
أحمد حسنى نور الدين طراف

وزير الدولة  
فصحي رضوان

وزير الدولة للشئون العامة  
عيسى هجعت بدوى

وزير الزراعة وزير المعارف العمومية وزير الشئون البلدية والقروية  
عبد الرزاق صدق عباس مصطفى همار ولیم سليم حنا

وزير الحربية

( قائد جناح ) عبد اللطيف محمود البغدادي

وزير الإرشاد القومي ووزير الدولة لشئون السودان  
صلاح الدين مصطفى سالم صاغ ( أ . ح )

وزير الداخلية  
زكريا محي الدين بكاشى ( أ . ح )

وزير التجارة والصناعة  
حسن أحمد بغدادى

وزير الأشغال العمومية  
أحمد عبده الشرباصى

وزير الشؤون الاجتماعية  
كمال الدين حسين صاغ ( أ . ح )

وزير التموين  
حسن أحمد بغدادى

وزير المالية والاقتصاد  
على الحريتلى